

الحج عند الشيعة الإمامية بایجاز وإختصار

<"xml encoding="UTF-8?>



الحج

من أعظم دعائم الإسلام عند الشيعة ، وأهم أركانه ، ويخير تاركه بين أن يموت يهودياً أو نصراانياً . وتركه على حد الكفر بالله كما يشير إليه قوله تعالى : [ومن كفر فإن الله غني عن العالمين] .

وهو نوع من الجهاد بالمال والبدن حقيقة ، بل الحج جهاد معنوي ، والجهاد حج حقيقي ، وبإمعان النظر فيهما يعلم وجه الوحدة بينهما .

وبعد توفر الشرائط العامة في الإنسان : كالبلوغ ، والعقل ، والحرية .

و خاصة : كالاستطاعة بوجдан الزاد والراحلة ، وصحة البدن ، وأمن الطريق ، يجب الحج في العمر مرة واحدة فوراً . وهو ثلاثة أنواع :

إفراد : وهو المشار إليه بقوله تعالى : [ولله على الناس حج البيت].

وقران : وهو المراد بقوله تعالى : [وأتموا الحج والعمرمة لله].

وتتمتع : وهو المعنى بقوله جل وعلا [فمن تمتع بالعمرمة إلى الحج].

ولكل واحد منها مباحث وفييرة ، وأحكام كثيرة ، موكولة إلى محالها من الكتب المطولة.

وقد سبرت عدة مؤلفات في الحج لعلماء السنة فوجدتها موافقة في الغالب لأكثر ما في كتب الإمامية ، لا تختلف عنها إلا في الشاذ النادر .

والالتزام الشيعة بالحج لا يزال في غاية الشدة ، وكان يحج منهم كل سنة مئات الألوف ، مع ما كانوا يلاقونه من

المهالك والأخطار من أناس يستحلون أموالهم ودماءهم وأعراضهم ، ولم يكن شئ من ذلك يقعد بهم عن القيام بذلك الواجب ، والمبادرة إليه ، وبذل المال والنفس في سبيله ، وهم مع ذلك كله " ويا للأسف " يريدون هدم الاسلام .